المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

# تقـــرير

# لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

# حـــول

# مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

رئيس اللجنة

عبد السلام بلقشور

مقرر اللجنة

امبارك السباعي

الأمانـة العامة

مديرية التشريع والمراقبة

قسم اللجان

مصلحة لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

الـولاية التشريعية 2015 -2021

السنة التشريعية 2020-2021

الدورة الاستثنائية بين دورة أكتوبر 2020 ودورة أبريل 2021

# التقديم العام

# بسم الله الرحمان الرحيم

**السيد الرئيس المحترم؛**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛**

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بمناسبة دراستها لمشروع قانون تنظيمي رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تدارست اللجنة مشروع هذا القانون التنظيمي في اجتماعها المنعقد بتاريخ 8 مارس 2021، برئاسة السيد عبد السلام بلقشور رئيس اللجنة، وبحضور السيد محمد بنشعبون وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

وفي مستهل هذا الاجتماع قدم السيد الوزير عرضا أبرز من خلاله التوجهات والأهداف الكبرى التي جاء بها مشروع القانون التنظيمي، الرامية إلى تغيير وتتميم لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الإستراتيجية، المنصوص عليها في الملحق رقم 1 المرفق بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، ويتعلق الأمر بإدراج "صندوق محمد السادس للاستثمار"، المحدث بموجب القانون رقم 76.20 في البند (ب) من هذه اللائحة، وتغيير تسمية "مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة

التابعين لوزارة الداخلية" بتسمية "مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة والموظفين التابعين لوزارة الداخلية "، على إثر إعادة تنظيم هذه المؤسسة بموجب القانون رقم 38.18 المتعلق بإعادة تنظيم مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة التابعين لوزارة الداخلية، وكذا تغيير تسمية "الهيئة المالية المغربية المكلفة بمشروع القطب المالي للدار البيضاء" بتسمية "هيئة القطب المالي للدار البيضاء"، على إثر صدور المرسوم بقانون رقم 2.20.665 المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.

كما يتوخى مشروع هذا القانون التنظيمي تغيير تسمية "المجلس العام للتجهيز والنقل"، الواردة ضمن لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة، المنصوص عليها في البند (ج) من الملحق رقم 2، بتسمية "المجلس العام للتجهيز والنقل واللوجيستيك والماء"، على إثر صدور المرسوم رقم 2.19.1094 بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، الذي تم بموجبه دمج قطاع الماء مع قطاع التجهيز والنقل.

**السيد الرئيس المحترم؛**

**السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛**

اعتبر السيدات والسادة المستشارون في إطار المناقشة العامة أن مشروع هذا القانون التنظيمي يندرج في إطار التحيين الشكلي لمقتضياته مع القوانين

الصادرة بعد سنه، بحيث يعتبر انعكاسا لقوانين سبق لمجلسي البرلمان أن صادقا عليها في الدورات التشريعية السابقة، بحكم أنه يحتوي تنظيميا على مجرد تحيين للائحة المؤسسات والمقاولات العمومية المحددة في الملحقين 1 و2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

وأكد السيد الوزير أن الإطار القانوني لصندوق محمد السادس للاستثمار سيكتمل بعد استصدار مشروع هذا القانون التنظيمي، وذلك تفعيلا للتوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

وفي ختام الاجتماع، وعند عرض المادة الفريدة ومشروع قانون تنظيمي رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور برمته للتصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة
امبارك السباعي

# عرض السيد الوزير

Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie, des Finances et de la Réforme de l'Administration
Département de la Réforme de l'Administration

المملكة المغربية
وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة
قطاع إصلاح الإدارة

# تقديم

## مشروع القانون التنظيمي رقم 08.21 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور

## لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
## بمجلس المستشارين

08 مارس 2021

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**السيد الرئيس المحترم،**

**السيدات والسادة المستشارون المحترمون،**

يطيب لي أن أعرض على أنظاركم مشروع القانون التنظيمي رقم 08.21 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، بعد أن صادق عليه مجلس النواب بالأغلبية في جلسته العامة المنعقدة يوم الثلاثاء 2 مارس 2021.

ويهدف مشروع هذا القانون التنظيمي إلى تغيير وتتميم لائحتي المؤسسات والمقاولات العمومية المنصوص عليهما في الملحقين رقم 1 ورقم 2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المشار إليه أعلاه، وذلك من خلال:

**1- إدراج " صندوق محمد السادس للاستثمار"**، المحدث بموجب القانون رقم 76.20، ضمن لائحة المقاولات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (ب) من الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر؛

**2- تغيير تسمية "مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة التابعين لوزارة الداخلية"**، الواردة ضمن لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس

الوزاري، المنصوص عليها في البند (أ) من الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر، **بتسمية "مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة والموظفين التابعين لوزارة الداخلية"** (إضافة عبارة "الموظفين") على إثر إعادة تنظيم هذه المؤسسة بموجب القانون رقم 38.18 المتعلق بإعادة تنظيم مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال السلطة التابعين لوزارة الداخلية،

**3- تغيير تسمية "الهيئة المالية المغربية المكلفة بمشروع القطب المالي للدار البيضاء"**، الواردة ضمن لائحة المقاولات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (ب) من الملحق رقم 1، **بتسمية "هيئة القطب المالي للدار البيضاء "** على إثر صدور المرسوم بقانون رقم 2.20.665 المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء؛

**4- تغيير تسمية "المجلس العام للتجهيز والنقل"**، الواردة ضمن لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة، المنصوص عليها في البند (ج) من الملحق رقم 2، **بتسمية "المجلس العام للتجهيز والنقل واللوجيستيك والماء"** (إضافة عبارة "اللوجستيك والماء")، على إثر صدور المرسوم رقم 2.19.1094 بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء الذي تم بموجبه دمج قطاع الماء مع قطاع التجهيز والنقل.

تلكم، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارون المحترمون، المقتضيات التي يتضمنها مشروع القانون التنظيمي المعروض على أنظاركم.

**والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.**

# مشروع القانون التنظيمي كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

# مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21
# يقضي بتغييروتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
# المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس النواب في 02 مارس 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

الحبيب المالكي
رئيس مجلس النواب

## مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21
## يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
## المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

مادة فريدة

يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) كما وقع تغييره وتتميمه :

**«الملحق رقم 1**

**«لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية**

**«أ) المؤسسات العمومية الاستراتيجية :**

«.....

«.....

«- مؤسسة محمد السادس ..... الأمنّ الوطني؛

«- مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال «السلطة والموظفين التابعين لوزارة الداخلية ؛

«- الوكالة ..... والصادرات؛

«.....

«.....

**«ب) المقاولات العمومية الاستراتيجية :**

«.....

«.....

«- القرض ..... والسياحي ؛

«- هيئة القطب المالي للدار البيضاء ؛

«- مجموعة ..... العمران ؛

«.....

«.....

«- الشركة الوطنية ..... المقاولة ؛

«- صندوق محمد السادس للاستثمار.

* * *

**«الملحق رقم 2**

**«لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول في شأنها**

**« في مجلس الحكومة**

**«أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :**

«.....

«.....

**« ب) المسؤولون عن المقاولات العمومية ..... هذا القانون «التنظيمي.**

**« ج) المناصب العليا بالإدارات العمومية التالية :**

«.....

«.....

«- الوزراء ..... العامون ؛

«- رئيس المجلس العام للتجهيز والنقل واللوجيستيك والماء ؛

«- المفتشون ..... وإعداد التراب الوطني ؛

«.....

(الباقي لاتغيير فيه.)

نسخة مطابقة لأصل النص
صادق عليه مجلس النواب

# الملحق:

# أوراق إثبات الحضور

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

# ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

**موضوع الاجتماع:** دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

**تاريخ انعقاد الاجتماع:** الاثنين 08 مارس 2021 على الساعة الثانية بعد الزوال.

الولاية التشريعية : 2015 -2021
السنة التشريعية : 2020-2021
دورة : أكتوبر 2020
اجتماع رقم : 24
الساعة : من 14.25 إلى 14.00

عدد الحاضرين في اللجنة : 5
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة : 3
عدد المعتذرين : 1
عدد المتغيبين : 14
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة 16,66%
المدة الزمنية : 00.25

## السيدات والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

| المهمة | الاسم | الفريق أو المجموعة البرلمانية | التوقيع |
|---|---|---|---|
| رئيس اللجنة | السيد عبد السلام بلقشور | فريق الأصالة والمعاصرة | |
| الخليفة الأول | السيد عبد اللطيف أبدوح | الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية | |
| الخليفة الثاني | السيد الحسين العبادي | فريق العدالة والتنمية | |
| الخليفة الثالث | السيد محمد حيتوم | فريق الاتحاد المغربي للشغل | |
| الخليفة الرابع | السيد لحسن أدعي | فريق التجمع الوطني للأحرار | خائب |
| الخليفة الخامس | السيد عبد الإله حفظي | فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب | |
| الخليفة السادس | السيد أحمد الإدريسي | فريق الأصالة والمعاصرة | |
| الأمينة | السيدة رجاء الطاهري البقالي | الفريق الاشتراكي | |
| مساعدة الأمينة | السيدة ثريا لحرش | مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل | |
| المقرر | السيد امبارك السباعي | الفريق الحركي | |
| مساعد المقرر | السيد العمراني العابد | الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي | |

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

## ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

**موضوع الاجتماع:** دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

**تاريخ انعقاد الاجتماع:** الاثنين 08 مارس 2021 على الساعة الثانية بعد الزوال.

**السيدات والسادة المستشارون غير أعضاء اللجنة**

| الاسم | الفريق أو المجموعة البرلمانية | التوقيع |
|---|---|---|
| محمد [illegible] | التجمع الوطني للأحرار | |
| عبد الحميد غاشي | الفريق الاشتراكي | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |